

الرسالة

[ص 390] قال " أبو القاسم عبد الرحمن بن نصر " قال : نا " أبو علي الحسن بن حبيب "

قال : نا " الربيع بن سليمان " قال : أنا الشافعي : .

بسم الله الرحمن الرحيم .

قال : ولم يُحظَرُ أن يجوزَ أقلُّ من ذلك فأجَزَنا ما أجاز المسلمون ولم يكن هذا
خِلافاً لِمَلِّقِرآن .

قلنا : فهكذا قلنا في تثبيت خبر الواحد استدلالاً بأشياء كلّها أقوى من إجازة
شهادة النساء